



الرقم .....  
248 / 30  
التاريخ .....  
2025/01/05  
الموافق .....

### سعادة نقيب مقاولي الانشاءات الاردنيين

إشارة الى كتابكم رقم (2024/12/11906) تاريخ 2024/12/17 بخصوص طلب تمديد العمل بقرار مجلس الوزراء رقم (1066) تاريخ 2024/11/19 المتضمن "إعفاء المركبات المنتهي ترخيصها لعدة سنوات سابقة ورسوم إعادة التسجيل المستحقة عليها ان وجدت لغاية تاريخ 2024/12/31"، لوجود مستحقات مالية للمقاولين لدى دوائر الدولة.

يرجى التكرم بالعلم، بأنه لغايات تمكين أكبر عدد من أصحاب المركبات من الاستفادة من قرار مجلس الوزراء أعلاه، فقد تضمن قرار مجلس الوزراء رقم (1612) تاريخ 2024/12/24، الموافقة على تمديد العمل بقراره المشار اليه أعلاه حتى نهاية دوام يوم 2025/1/30.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

وزير المالية  
د. عبد الحكيم الشبلي

الأمين العام بالوكالة  
سالم القضاة

